

بين الحدث يرتفع بالتيمة الوقت وجود الما حوق  
صلوة المودة لان يباح له الصلوة مع قيام الحدث  
وقال الشافعي بعد ضروري يعني يباح له الصلوة  
مع قيام الحدث حقيقة للضرورة تطهارة المتخلفين  
لان التيمم لا يزيل الحدث بدليل انه لو ترك الماء  
يعود الخباية والحدث مع ان روي الماء ليس  
فعله ان الحدث لم يرتفع لكن يجب له الصا  
كما لم يمتد  
وعند الشافعي يترك ويؤخذ بما فيه  
لحق عليه انه طاهر ك

Copyright © King Saud University